الإِرْشَادُ قَبْلَ الزَّوَاجِ وَأَثَرُهُ فِيْ اْسْتِقْرَارِ اْلحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ وَاْلأُسَرِيَّةِ

دكتور/ عبد العظيم رمضان عبد الصّادق أحمد

أستاذ أصول الفقه المشارك بجامعة أمّ القرى بمكة المكرمة

المحتويات

ملخص البحث

المقدّمة

المبحث الأوّل: الإرشاد قبل الزّواج مفهومه وأهميته ووسائله

المطلب الأوّل: تعريف الإرشاد لغة واصطلاحاّ

المطلب الثّاني: أهمية الإرشاد قبل الزّواج

المطلب الثالث: وسائل الإرشاد قبل الزّواج

المبحث الثّاني: الهديّ النبويّ في الإرشاد قبل الزّواج

المطلب الأوّل: الحضّ على الزّواج وبيان مقاصده

المطلب الثّاني: الإرشاد إلي اختيار المخطوبة والموافقة على الخاطب

المطلب الثّالث: الإرشادات في فترة الخطوبة وما يشرع فيها

المبحث الثّالث: أثر الإرشادات في استقرار الحياة الزوجيّة والأسرة

المطلب الأوّل: أثر الإرشاد في استقرار الحياة الزوجيّة والأسريّة

المطلب الثّاني: انعدام الإرشاد وأثره في الخلافات الزوجيّة وتفكك الأسرة

الخاتمة

النّتائج والتوصيات

ملخص البحث

الحمد لله حمدا كثيراّ طيباّ مباركاّ فيه كما يحب ربنا ويرضى حمداّ يوافي نعمه ويكافئ مزيده, والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فإنّ من مقاصد الشارع وكليات الدّين,الحفاظ على النفس البشرية والحفاظ على النسل الذي هو النواة والبذرة المكونة للأسرة التي هي المكون الأساس للمجتمع. وما لا شك فيه أنّ حفظ النوع و الإنسان يكون بالزواج يقول تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) النساء آية (1) ويقول النبيّ صلّى الله عليه وسلم «تَنَاكَحُوا تَكْثُرُوا فَإِنِّي أُبَاهِي بِكُمُ الْأُمَمَ حَتَّى بِالسَّقْطِ» معرفة السن والآثار(16/10).

وإذا كان الناس ينشدون إقامة المجتمع الفاضل والسلمي الآمن,فلا بدّ من تكوين الأسرة الفاضلة الآمنة, القائمة على قواعد معرفية وقيم أخلاقية كريمة, وبالتالي لا بدّ من أن تكون نواة الأسرة مبنية على هذه القواعد والأوصاف – وأقصد بها الزوجين-

ولم يغفل الإسلام وأحكامه الشرعية هذه المعاني والقيم, بل حضّ عليها ورغّب فيها وبيّن مقاصده منها قال تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) سورة الروم آية (20) وقال تعالى: (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً) النحل (72)

وحضّ ورغّب على اختيار الزوجة ذات الأوصاف التي تعين على استقرار الأسرة واستمرارها وأرشد الزوج لهذا الاختيار. قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: " تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ " (البخاري7/7 مسلم 1086/2)

وقال صلى الله عليه وسلم: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، وَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ، وأنكحوا إِلَيْهِمْ» ابن ماجة (1 /623) وفيه أيضاّ يقول النبيّ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ مَا يُكْنَزُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ» المستدرك عل الصحيحين (567/1).

وبالمقابل وحتى يحصل هذا الاستقرار الأسري فلا بدّ من توفر أوصاف في الزوج فيقول النبيّ صلى الله عليه وسلم مرشداّ أولياء الزّوجات : «إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: «إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. رواه الترمذي وصححه الألباني (387/3)، ويحسن أن يكون الزوج ذا مال يعف به نفسه وأهله, يقول النبيذ صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس لما جاءت تستشيره في ثلاثة رجال تقدموا لخطبتها وهم : (معاوية وأبو جهم وأسامة)

«أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ، لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ، وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ» فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا: أُسَامَةُ، أُسَامَةُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَاعَةُ اللهِ، وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكِ»، قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ، فَاغْتَبَطْتُ. صحيح مسلم9111/1

ويستحسن أن يكون الزوج لطيفاّ رقيقاّ بالنساء للحديث المتقدم, وأن يكون صحيح البدن سليماّ من العيوب كالأمراض والعجز والعقم ونحوها.

ولكي تتحقق الأسرة السعيدة والآمنة فلا بدّ من إرشاد الزوجين وتوجيههما قبل الزواج وإرشاد كل من أسرتي الزوجين عند الإيجاب والقبول وفي مرحلة الخطبة, ويستخدم لهذا الإرشاد أساليب مختلفة ووسائل متعددة تشترك فيها الأسرة والمنابر الدعوية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام المختلفة.وهذا ما ستتناوله هذه الورقة البحثيّة الموسومة ب (الإرشاد قبل الزّواج وأثره في استقرار الحياة الزوجيّة والأسريّة) لما لهذا

الإرشاد من الآثار الإيجابية في قضايا الأسرة وحلّ مشاكلها المتوقعّة والواقعة وما في انعدامه من آثار سالبة وإحداث مشاكل أو تعميقها.

مقدمة

هذا البحث محاولة لتشخيص بعض العلل والإشكالات التي تؤرق الأسرة وتزعزع استقرارها, وما يعتري الحياة الزوجية من خلافات ومنازعات ونشوز يفضى في غالبه إلى الفرقة بين الزوجين وإلى الطلاق.، ومن ناحية أخرى يحاول أن يوجد علاجاً وحلولاً لهذه الإشكالات المتوقعة ولهذا ركزت فيه الحلول على الحالة القبلية للزواج الذي هو نواة الأسرة وعمادها. وعند إرادة اختيار الزوجة وهي فترة الخطوبة.

وحاولت أن أنتقي من النصوص والأدلة الشرعية ما يؤيد ما ذهبت إلى من رأي وتحليل ومعالجة.

وإن هذه القضية قضية مجتمع متكامل وقضية مؤسسات مجتمع يأتي على رأسها الأسرة والمؤسسات الدعوية والتعليمية والإعلامية فلكل دوره المناط به.

واخترت لهذا البحث عنواناً وهو (الإرشاد قبل الزواج وأثره في استقرار الحياة الزوجية والأسرية)

فقسمته إلى ثلاثة مباحث تحت كل مبحث مطلب وهي كالآتي:

المبحث الأول: الإرشاد قبل الزواج مفهومه وأهميته ووسائله.

المبحث الثاني: الهدي النبوي في الإرشاد قبل الزواج.

المبحث الثالث: أثر الإرشاد قبل الزواج في استقرار الحياة الزوجية والأسرية

المبحث الأول

الإرشاد مفهومه وأنواعه ووسائله

المطلب الأول، تعريف الإرشاد لغة واصطلاحاً:

الإرشاد لغة :

الإرشاد في اللغة مفرد والجمع إرشادات مصدر أرشد يرشد إرشاداً فهو مُرْشِد. والمفعول مُرْشَد.، ويقال: أرشد فلاناً إلى الشيء وأرشد فلاناً على الشيء وأرشد فلاناً للشيء أي هداه ودله إليه, وهو نقيض الضلال وهو إصابة الصواب[1].، وفي أسماء الله تعالى: الرشيد: أي هو الذي أرشد الخلق إلى مصالحهم أي هداهم ودلهم عليها.

الإرشاد اصطلاحاً :

الإرشاد في الاصطلاح هو الدلالة على تعليم أمر دنيوي فيه خير للناس والندب لمصلحة دنيوية, ومنه قولهم: الأمر قد يكون للوجوب وقد يكون للإرشاد, والأَمر في قوله تعالى: (وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِنْ رِّجَالِكُمْ)[2]، للإرشاد.، والراشد: المستقيم على طريق الحق, ومنه الخلفاء الراشدون[3].

المطلب الثاني، أهمية الإرشاد قبل الزواج:

إنَّ الفرد يمر بفترات نمو عقلي وجسمي وتعتري تلك الفترات مشكلات عادية, وهذا التغير قد تؤثر عليه عوامل ومؤثرات داخلية في الأسرة وعوامل خارجيَّة كوسائل الإعلام والانفتاح الإعلامي وكثرة المناهج الفكرية. ولذلك نرى أنَّ العالم الآن يشهد قدراً كبيراً من التغير الاجتماعي السريع.

---

(1)" لسان العرب 17513", المصباح المنير,227/1, تاج العروس 454/23, معجم اللغة العربية المعاصرة 894/2

(2) سورة البقرة الآية 282

(3) معجم لغة الفقهاء 54/12, القاموس الفقهي 148/1

فلكل ما ذكر فإنَّ الفرد يحتاج إلى إرشاد وتوجيه يحميه من هذا الغزو, ويهدف هذا الإرشاد إلى إعانة الفرد والجماعة إلى تحقيق الذات والارتقاء بالنفس إلى السمو وتحويل النمط السلوكي السلبي إلى نمط سلوكي إيجابي؛ وعندئذ يحدث الاستقرار وبناء الذات.

ولأنّ هذا الإرشاد يمثل حماية للأفراد والجماعات من هذه لتغيرات وما يعتريها من آثار سالبة . فلذلك جاءت توجيهات السنة النبوية بالأمر بتعليم الأولاد وتأديبهم عند سن السابعة إلى بلوغ سن العاشرة, فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين, واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع)[4] .

وهذا التوجيه إلى التفريق بينهما في المضاجع أي المراقد إذا بلغوا عشر سنين لأنهم يقربون من أدنى حد البلوغ وهي فترة مظنة الشهوة.وقد يفعل ذلك من باب الاحتياط للفروج والبعد عن إثارة الفتنة وسدا لذريعة الشر.

ويلاحظ هنا أن الصبي ليس مخاطباً, وأما الخبر فهو أمر للأولياء فأوجب على الولي أن يأمر الصبي, وهذه قاعدة معروفة في الأصول :(إنَّ الأمر بالأمر بالشيء ليس أمراً بالشيء ما لم يدل عليه دليل).

المطلب الثالث، وسائل الإرشاد قبل الزواج:

للإرشاد بصورة عامة وسائل وطرق متعددة يصعب حصرها, ولكن يمكن الإشارة إلى أهمها وأكثرها تأثيراً بالأخص على الزوجين قبل الزواج وتكوينهما للأسرة.، ومن وسائل الإرشاد ما يلي:

أولاّ:الإرشاد الدعوي:

أي الإرشاد بالدعوة, وهو من أقوى الوسائل والطرق, فالدعوة التي أساسها الدين, تجد قبولاً لدى الفرد والجماعة المسلمة لارتباطها بالجانب العقدي والوجداني والتعبدي, ولاعتمادها على مصادر الوحي الرباني .

(4) "سنن أبي داود"1 /133 باب متى يؤمر الغلام بالصلاة

فالمنبر الدعوي مؤثر قوي في إرشاد وتوجيه الشباب والأسر فيما يتعلق بأمر الزواج وإقامة الحياة الزوجية والأسرية السعيدة المبنية على أساس الدين والتقوى.

والمطويات والرسائل والكتب.

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحين الفرص لإرشاد وموعظة الصحابة والغلمان ومن ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال:(كنت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً, فقال: يا غلام إني أعلمك كلمات, احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك, إذا سألت فاسأل الله, وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أنَّ الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء, لم ينفعوك بشيء إلا قد كتبه الله لك, ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لن يضروك بشيء إلا قد كتبه الله عليك, رفعت الأقلام وجفت الصحف)[5] .

ثانياّ: الإرشاد الأسري:

وأقصد به أن تقوم الأسرة ممثلة في الوالد والوالدة وأولياء الأمور والراشدين من أهل الحل والرأي في الأسرة بتوجيه وإرشاد الأبناء قبل الزواج وفي مرحلة الصبا والشباب وفي طور المراهقة بالأمور المتعلقة بالزواج وتأسيس بيت الزوجيَّة.

فللأسرة دور كبير في إرشاد الولد أو البنت قبل الزواج, بل هي أقوى دعائم المجتمع لتكوين شخصية الأبناء. ومن هنا جاء الأمر الرباني للآباء وأولياء الأمور قل تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ قُواْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارا)[6].

وقال تعالى في سورة لقمان: (وَإِذْ قَالَ لُقْمانُ لِابْنِهِ وِهُوَ يَعِظُهُ يَبُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيم)[7]

وقال تعالى:(يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصلاة وَأْمُرْ بِالْمَعْرُفِ وَانْهَ عَنِ المنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُوُر)[8].

---

(5) "سنن الترمذي" 248/4

(6) سورة التحريم آية (6)

(7) سورة لقمان الآية (13)

فالأسرة تكسب الأبناء قيمة أخلاقية وسلوكية . فقد روي عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه قال:(الصلاح من الله والأدب من الآباء) ويقال: من أدَّب ابنه صغيراً, قرت به عينه كبيراً[9] وقال ابن القيم – رحمه الله– في تحفة المودود: (فمن أهمل ولده ما ينفعه, وتركه سدى, فقد أساء إليه غاية الإساءة وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم لهم وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه فأضاعوهم صغاراً, فلم ينتفعوا بأنفسهم ولم ينفعوا آبائهم كباراً)[10]

ولله درء الشاعر القائل:

وينشأ ناشئ الفتيان منا *** على ما كان عوده أبوه [11]

وما أريد التركيز عليه هنا هو دور الأسرة في إرشاد الأبناء في مسألة الزواج وما يتعلق به من أحكام وذلك قبل الدخول فيه لاسيما في طور ومرحلة المراهقة وعند بلوغ سن الرشد, فعلى الأم أن ترشد البنت وتعلمها أحكام الدماء والطهارة والحيض والنفاس وإعداد البنت على أنها ستكون في المستقبل الزوجة والأم, وترشدها وتعرفها بالحياة الزوجية وواجبات ومطلوبات الزوجية, وليكون أكثر هذا الإرشاد في فترة الخطوبة أو ما بين الخِطبة والزواج.

كذلك ينبغي على الأب أن يقوم بدوره تجاه الولد ويعرفه ويرشده بالحقوق والواجبات الزوجية ويبين له أن عقد الزواج عقد شراكة مبني على الحقوق والواجبات وأن على الزوج أن يتقي الله في الزوجة وأن يكرمها ولا يهينها. إلى غير ذلك مما يسهم في تكوين الزواج السعيد

---

(8) سورة لقمان الآية (17)

(9) "الآداب الشرعية والمنح المرعية" لمحمد ابن مفلح المقدسي 552/1

(10) "تحفة المودود بأحكام المولود" 229/1

(11) البيت من قصيدة لأبي علاء المعري (قد اختل الأنام بغير شك).

فشأن هذه الإرشادات الأُسرية غير أنها تربوية وتأديبية كذلك هي بمثابة التدابير الاحترازية للإشكالات المتوقعة, لأنه لا تخلوا حياة زوجية وعلاقة زوجية من مشاكل واختلافات, وذلك راجع إلى طبيعة البشر واختلاف الأمزجة والأهواء.

ويمكن تحقيق هذا الإرشاد عن طريق الحوار مع الأبناء والجلسات الودية كجلسات الطعام أو الجلوس معهم في غرفهم الخاصة [12].

ثالثاّ: الإرشاد التعليمي:

وأقصد به الإرشاد من خلال مؤسسات التعليم والتي أنشأت أصلا للتربية المقترنة بالتعليم, فليست هذه المؤسسات قاصرة على تعليم النشء والأجيال القراءة والكتابة و المعارف المتعددة, بل لها دور آخر لا يقل أهمية عن العملية التعليمية وهي دور الإرشاد والتوجيه.

ولله درء من قال:

فعلموا النشء علماً يستبين به * * * سبل الحياة وقبل العلم أَخلاقاً [13]

وإن كان بهذه المؤسسات التعليمية إدارات مختصة في الإرشاد الأكاديمي والتربوي والنفسي ولكني أرى ألا ينحصر في جوانب محددة بل ينبغي أن يشتمل الإرشاد للتلاميذ والطلاب جوانب الأسرة وبث الثقافة الجنسية بالمعنى المنضبط وتكوين الأسرة والمحافظة عليها ويتم ذلك كله عبر المنابر المختلفة كالحصة التدريسية أو المحاضرة الجامعية أو المناشط الطالبية كالجمعيات والنوادي والروابط. ويخصص برنامج للطلاب والطالبات في سن المراهقة , وبرامج للمؤسسات التعليمية التي ابتليت بالدراسة المختلطة في بعض بلادنا العربية والإسلامية, ومؤسسات التعليم الخاص.

رابعاّ: الإرشاد الإعلامي:

---

12 انظر تربية الأولاد في الإسلام أ.د محمد راتب النابلسي 371/1

13 من قصيدة يوم التعليم للشاعر السوداني محمد سعيد العباسي.

لا يخفى على أحد ما يشهده العالم الآن من ثورة إعلامية متنامية في كل لحظة بل في كل يوم أو كل ساعة, ولا يخفى على أحد كذلك ما أحدثه هذا الإعلام وما ظل ولا يزال يحدثه من تقارب الأماكن والثقافات والأفكار والمناهج حتى أصبح العالم كما يقولون – قرية صغيرة – بل غرفة صغيرة .

وبما أن هذا الإعلام ووسائله ووسائطه لا تخلوا من شر ولا سلبيات, فهي كذلك لا تخلو من خير وايجابيات, فيمكن الاستفادة من خيرها وإيجابياتها "فالحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها" [14].

وما عمت به البلوى في زماننا هذا فقلَّ ما يوجد شخص أو بيت لا يملك وسيلة أو أداة إعلامية أو تقنية مثل أجهزة الاتصال والاستقبال أو أجهزة الحاسوب والبرمجة والانترنت فهذه كلها يمكن أن تكون أداة فاعلة في إرشاد الأَفراد والمجتمع فيما يفيده ويحقق له الاستقرار بل يمكن أن تكون وسيلة من وسائل الدعوة كما هو الحال.

ولا ينكر أحد أنَّ هذه الوسائط الإعلامية تقوم الآن بدور دعوي كبير وأن نشر الدعوة لم يصبح قاصراً على الوسائل التقليدية لكننا نريدها أن تلعب دوراً آخر أكثر تخصصاً. فعلى الدعاة أن يقوموا بإنتاج البرامج الإرشادية الخاصة بالزواج وأهميته والأسرة وتكوينها وأسباب وطرق استقرارها, وإعدادها وتقديمها لأن بصلاح الأسر يصلح المجتمع.

كما قال الشاعر أحمد شوقي:

الأم مدرسة إذا أعددتها * * * أعددت شعباً طيب الأعراق[15]

فلا أرى ما يمنع أن تكون هناك قنوات متخصصة في الأسرة المسلمة , بنائها وكيفية المحافظة عليها. وأن يكون القائمين على أمرها من أصحاب الاختصاص في الدعوة والإرشاد وعلم النفس الدعوي والتربوي.

---

14 هذا الحديث روي بألفاظ متقاربة. راه ابن ماجة في سننه 1295/2 في باب الحكمة وهو حديث ضعيف ولكن معنى الحديث تشهد له عمومات النصوص لأن المؤمن لا يزال طالباً للحق حريصاً عليه, ولايمنعه الأخذ به حيث لاح وجهه شيء .

(15) من قصيدة الشاعر أحمد شوقي

المبحث الثاني

الهدي النبوي في الإرشاد قبل الزواج

إن الناظر إلى السنة النبوية المطهرة يجدها ذاخرة بالنصوص التي تدل وترشد إلى إقامة الحياة الزوجية السعيدة المستقرة بداية من الحض على الزواج وبيان مقاصده واختيار الزوجة وخطبتها ثم الزواج وبناء الأسرة.

المطلب الأول، الحض على الزواج وبيان مقاصده:

فقد حض النبي صلى الله عليه وسلم الشباب على الزواج ورغبهم فيه كما ثبت في الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج, فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج, ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) [16][1].

ففي هذا الحديث رغَّب النبي صلى الله عليه وسلم الشباب في الزواج وكذلك بين مقاصده, ويمكن الإشارة إلي هذه المقاصد فيما يلي وهي:-

1. تحصين الرجل والمرأة:

فالزواج هو أقوى سبيل إن لم يكن السبيل الوحيد للتحصين من الشهوات, والاستعفاف ويؤكد هذا المقصد ما جاء في قوله تعالى: (وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ الله مِن فَضْلِه) [17][2] فهو نص ظاهر في أن مقصد الزواج الاستعفاف.

والحديث المذكور فيه ما يفيد وجوب تعاطي تلك الصفة المنصوصة في الآية.

---

(16) أخرجه البخاري 2/7 باب من لم يستطع الباءة فليصم؛ مسلم 1018/2 باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه

(17) سورة النور الآية 33

2. الأُنس والمودة والرحمة والاستقرار:

تتعدد مقاصد الشريعة من الزواج فمنها ما هو منصوص عليه ومنها ما هو مستنبط وما ورد في الحديث المتقدم فيه دلالة تعليل الحكم الشرعي من الزواج.

وإذا وقفنا عند هذه المقاصد المنصوصة وجدنا منها أن الشارع قد شرع الزواج للسكينة والاستقرار والمودة والرحمة قال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أنفُسِكُمْ أزواجا لِتَسْكُنُواْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ في ذَلِكَ للآياتٍ لَقوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)[18]

فمقصود الشارع منه إشباع الحاجة النفسية والجسدية, وإبعاد الإنسان عن الشعور بالوحدة إذ الإنسان بطبعه اجتماعي.

3. بناء الأُسرة:

من أهم مقاصد الزواج بعد التحصين من الشهوات , بناء الأسرة, فلكي لا يكون التقاء الزوجين لقضاء الوطر وكسر الشهوة فقط فلا بدَّ أن يتبع هذا هدف آخر وهو الولد, قال تعالى: (فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللهُ لَكُم)[19]، فقد ذهب أكثر من واحد من الصحابة والتابعين إلى أن المقصود به الولد. فبالولد يبقى النسل ولا يخلو العالم عن جنس الإنس.

وهذا المقصد من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين قال تعالى: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَجاً وَذُرِيَّةً) [20].

وقد حضنا النبي صلى الله عليه وسلم بأن نتزوج الودود الولود فقال: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم)[21] .

---

(18) سور الروم الآية 21

(19) سورة البقرة الآية 187

(20) سورة الرعد الآية 38

المطلب الثاني، الإرشاد إلى اختيار المخطوبة والموافقة على الخاطب:

وإذا تتبعنا نصوص السنة فإننا نجد أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قد رغب وأرشد إلى اختيار الزوجة قبل العقد عليها, لأَنَّ بالاختيار يحصل الاستقرار وتتحقق مقاصد الزواج فقد قال صلى الله عليه وسلم: (تنكح المرأة لأربع: لما لها ولحسبها وجمالها ولدينها فأظفر بذات الدين تريت يداك)[22] .

فهذا إرشاد وترغيب لاختيار المرأة أو الزوجة الصالحة لأن استقرار الحياة الزوجية يتحقق بصلاح الزوجين وأساس الصلاح هو الدين لأن الدين يعصم المرأة من الوقوع في المخالفات ويبعدها عن المحرمات ويجعلها حريصة على أداء الواجبات, وكثير من المشاكل الزوجية والأسرية تكون بسبب انعدام الدين في الحياة أو ضعفه.

ولا يعني هذا الكلام النهي عن تزويج ذات المال والحسب والنسب والجمال بل المقصود به ألا يكون قصد الزوج الأول من الزواج مجرد الحسن أو المال أو الحسب لأن هذه المقاصد لوحدها لها عواقب وخيمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن, ولا تتزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن, ولكن تزوجوهن على الدين, فلأمة سوداء ذات دين أفضل)[23] .

وهذا الكلام ينطبق تماماً على اختيار الزوج , فليس الأمر قاصراً على أن تكون المرأة أو الزوجة ذات دين, بل المطلوب أيضاً من الزوج أو الرجل أن يكون ذا دين لأنه يعرف للمرأة حقوقها ويقوم بواجباته تجاهها. ومن ليس له دين ولا خلق فإنه يذلها ويهينها . ولذلك أرشدنا النبي صلى الله عليه وسلم ألا نرد الزوج المتدين فقال: (إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه, إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)[24].

---

(21) "سنن أبي داوود" باب النهي عن تزوج من لم يلد من النساء 220/2

(22) "صحيح البخاري" باب الأكفاء في الدين 7/7, "مسلم" باب استحباب نكاح ذات الدين 1086/2

(23) "سنن ابن ماجة" باب تزويج ذات الدين

(24) "سنن ابن ماجة" 632/1 باب الأكفاء, "الترمذي" في باب إذا جاءكم من ترضون دينه 285/2

فنجد كثيراّ من الخلافات الزوجية والأسرية وأسباب الفرقة, راجعة إلى قلة وضعف التدين عند الزوج بل بعض الأزواج لا يصلي ولا يصوم وربما يسب دين الزوجة وعقيدتها ومنهم –كما ورد إليَّ شخصياً- من يصر على أن يجامع زوجته في دبرها من أول ليلة الزفاف وبعضهم يتعاطى الخمور والمخدرات والدخان إلى جانب الخيانة الزوجية وممارسة الرذيلة في فراش الزوجية. فهذا بلا شك ليس جديراً بأن يزوج إذا علم حاله قبل الزواج.

فمثل هذا قد يصعب إرشاده وتوجيهه في أثناء الحياة الزوجية وربما لا يعرف حاله هذا لأنه قد يهدد الزوجة إن أخبرت عنه أو فضحت حاله, فتظل صامتة خوفاً على نفسها منه ومن مآلات أفعاله, وتحدث بذلك زعزعة وعدم استقرار للحياة الزوجيَّة وينعكس ذلك على الأسرة من باب أولى.

فعلى المرأة أن تختار الزوج المعروف بتدينه وأخلاقه وإن هي لم تراع ذلك فعلى أولياءها لأنه حق لهم. لقوله صلى الله عليه وسلم:(تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم)[25].

المطلب الثالث، الإرشاد في فترة الخطوبة وما يشرع فيها:

رخص النبي صلى الله عليه وسلم للخاطب أن ينظر إلى مخطوبته فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له امرأة أخطبها فقال: اذهب فانظر إليها, فإنه أحرى أن يؤدم بينكما) [26] .

فمقصود الشارع من إباحة هذا النظر أن يرى الخاطب في المرأة التي يرغب الزواج منها ما يدعو إلى التزوج بها من الصفات والمميزات التي تكون سبباً في دوام الإلفة والمحبة ومن ثم استقرار الحياة الزوجية والأسرية.

---

(25) "سنن ابن ماجة" 633/1 باب الأكفاء, "السنن الكبرى للبيهقي" 214/7 باب اعتبار الكفاءة

(26) "سنن ابن ماجة" 600/1 باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها

فبعد النظر المشروع يقدم الرجل على إنشاء عقد الزواج برغبة مبنية على المعرفة. فكم من خلافات زوجية وأسرية حدثت بسبب انعدام هذه النظرة فبعض الشباب قد يتزوج امرأة بحكاية الحال عنها أو مدحها أو الثناء عليها من أمه أو أبيه أو أخته أو صديقتها إلى غير ذلك, دون أن يعرفها هو ثم سرعان ما تحدث الخلافات بينهما بعد الزواج أو بعد العقد مباشرة وأحياناً قبل الدخول عليها بحجة أنه اكتشف أشياء لم يعلم بها من قبل. وهذا الأمر ينطبق على الرجل فبنظرة الرجل إلي المرأة يحصل نظر المرأة إلى الرجل فإنَّ الحكمة التي من أجلها شرع للرجل الخاطب فيها أن ينظر للمرأة متحققة في نظر المرأة إلى الرجل. ولأنه يعجبها منه ما يعجبه منها. ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

(لا تزوجوا بناتكم من الرجل الدميم, فإنه يعجبهن منهم ما يعجبهم منهن)[27]، وما ذكرته هنا هو مذهب المالكية[28]، والشافعية[29] ، والحنابلة[30] .ولا بد عند إرادة النظر مراعاة الضوابط الشرعية, فالأمر ليس على إطلاقه.

(27) المجموع شرح المهذب 139/16

(28) مواهب الجليل شرح مختصر خليل 405/3

(29) المهذب في فقه الإمام الشافعي 424/2

(30) الإقناع في فقه الإمام أحمد 127/3

المبحث الثالث

أثر الإرشاد في استقرار الحياة الزوجية والأسرية

إنّ من أهم أهداف عقد الزواج أن يدخل فيه الزوجان وهما ينويان استمرار الحياة الزوجية, ولتكون نهايته بموت أحدهما وأن يكون هذا الزواج أساسا لأسرة ممتدة,ولا يتحقق ذلك إلا باستقرار الحياة الزوجية.

المطلب الأول، أثر الإرشاد في استقرار الحياة الزوجية والأسرية:

إنَّ الزواج الذي أساسه الدين والأخلاق والذي يراعي فيه الزوجان الواجبات والحقوق يفضى إلى حياة زوجية سعيدة وإلى حياة مستقرة وإلى أسرة مستقرة, فالزوجان قد دخلا إلى الحياة الزوجية بعلم واستفادة مما قدم لهما من إرشادات ونصائح. فلهذه الإرشادات آثار على استقرار الحياة الزوجية يمكن إجمالها في الآتي:

1. رفع الوعي بمفهوم الزواج والأسرة والحياة السعيدة.
2. تعريف طرفي العقد الزوج والزوجة الواجبات الزوجية إذ الغالب أن تعرف عندهما الحقوق وتجهل الواجبات.
3. التعريف بالإشكالات المتوقعة في الحياة الزوجية أو في الأسرة, ذلك لأنه لا تخلو حياة زوجية من خلاف أو اختلاف, ثم التعريف بطرق حلها وتجاوزها. فالإرشاد فيه فوائد تعليمية وتشخيصية وعلاجية في نفس الوقت.

المطلب الثاني،انعدام الإرشاد وأثره في الخلافات الزوجية والأسرية:

فبالإشارة إلى ما سبق ذكره من أثر الإرشاد في استقرار الحياة الزوجية والحياة الأسرية, فإنَّ انعدام هذا الإرشاد له تأثير سالب على هذا الاستقرار فتحدث المنازعات والخلافات بين الزوجين وقد تنتقل إلى الأسرة فتحدث فيها تفككاً.

وبالنظر إلى تلك الخلافات والنشوز بين الزوجين فإنه يرجع إلى أسباب يمكن تلخيصها في الآتي:

1. ضعف الوازع الديني والأخلاقي.

2. عدم المعرفة بالحقوق والواجبات الزوجية: فكثير من الخلافات الزوجية ترجع إلى عدم معرفة الزوج بواجباته والتقصير فيها وعدم الإيفاء بحقوق الزوجة. وبالمقابل فإن كثيراً من الزوجات لا يعرفن واجبهن ويجهلنه ولا يفين بحق الزوج.

3. ضعف انعدام الإرشاد بالثقافة الجنسية لدى الطرفين وأحكام الطهارة وأحكام الحيض والنفاس: فما يحدث من تغيرات جسدية ونفسية لدى الفتاة عند حدوث الدورة الشهرية أو في مقدمات الحمل وفترة "الوحم" يؤثر على تصرفات الفتاة فتكره زوجها. ويؤثر أحياناً على سوء العلاقة واضطرابها بين الزوجين وتحدث فيه مشاكل قد تؤدي إلى الفرقة والطلاق وهما في أول مراحل الحياة الزوجية.، وكذلك الآثار السالبة التي تنتج عن الممارسات التي كان يمارسها أحد الزوجين أو كلاهما قبل الزواج, ولا يطلع عليها أحدهما الآخر كممارسة العادة السرية عند البنت قبل الزواج والتي تحدث تغيراً في موضع النكاح فيها أو ممارسة العادة السرية عند الولد التي تسبب له العنة مثلاً مما يتسبب في عدم استمتاع الزوجة؛ وغير ذلك من الممارسات غير الشرعية قبل الزواج. فإذا ارشدا قبل الزواج وعُرِّفا بالأَضرار الجسدية والنفسية المترتبة على هذه الأفعال لما قدما عليها.

4. عدم الإرشاد بالطلاق وأحكامه: نجد كثير من الدول والبلدان الإسلامية والعربية تشكوا من ارتفاع نسبة الطلاق بين المتزوجين والمتزوجين حديثاً بالأخص في مقابلة تدني نسبة الزواج.

وبحكم عملي بالمجال الدعوي وإمامة المصلين بالمسجد وما استقبلته من أسئلة واستفتاءات المصلين وغيرهم. فإنَّ أكثر ما يتردد عليَّ من أسئلة خاصة بالمتزوجين والإشكالات والخلافات الزوجية لا سيما في مسائل الطلاق والفرقة؛ راجعة إلى انعدام وضعف فقه الطلاق وعدم معرفة حل المنازعات. فشاع بين الشباب المتزوجين وغير المتزوجين الحلف بالطلاق وكثير من المتزوجين عند حدوث مشكلة بينه وبين زوجته يقدم على حلها بالطلاق حتى وجدت بعض الأزواج يوقع طلاق الثلاث مرة واحدة ولشيء يسير تافه.

فلا أقول يجب على الأزواج تعلم كل فقه الطلاق والأحكام المتعلقة به ولكن هناك قدر لا بد أن يجد حظه من الإرشاد قبل الزواج كالذي يتعلق بالأسباب والموانع وكالطلاق الذي يقع في الحيض أو ما يسميه العلماء الطلاق البدعي كذلك ينبغي أن يعرِّف الزوجان بأحكام الطلاق المعلق أو الطلاق على شرط الذي انتشر في الآونة الأخيرة. وأن يعرف الزوجان بأن الطلاق ليس هو السبيل الوحيد ولا الأول لحل المشكلات الزوجيَّة فهناك إرشاد ومواعظ وهجر في الفراش وضرب غير مبرح وتحكيم.

الخاتمة

هذه إشارات لبعض الإشكالات التي تواجه الحياة الأسرية وتعكر صفو العلاقات الزوجية, وما يستوجب الحد أو التقليل مما يؤثر على استقرار الحياة الزوجية, وذلك بإرشاد الزوجين والأسر وقد تناولت الموضوع برؤية خلصت منها إلي النتائج والتوصيات التالية:

أولاً، النتائج

1. الإرشاد في الإسلام من أفضل الأعمال لأنه يحقق النفع للناس.

2. الدين هو أساس صلاح الزوجين وأساس استقرار الحياة الزوجية والأسرية, وهو عاصم للزوجين من الوقوع في المحرمات والمخالفات,

3. الخلافات الزوجية والمشاكل الأسرية نتيجة طبيعة البشر في اختلاف الأمزجة والأهواء.

4. إن أكثر إشكالات الأزواج التي تؤثر على استقرار حياتهم الزوجية سببها الجهل بالواجبات الزوجية.

5. الإرشاد قبل الزواج له دور كبير في استقرار الأسرة وتحقيق سعادتها.

6. إن الإرشاد قبل الزواج له جوانب وقائية وإنمائية وعلاجية.

7. للإرشاد قبل الزواج وسائل وطرق متعددة.

8. إن الحديث عن أضرار الإعلام وتأثيراته السالبة و العولمة وتأثيراتها السالبة على الشباب لابدَّ أن تواجه بخطة إيجابية محكمة فالعبرة بتجديد الوسائل وإيجاد البدائل.

9. إن انعدام الإرشاد قبل الزواج له آثار سالبة على استقرار الحياة الزوجية والأسرية.

ثانياً، التوصيات:

1. على المنابر الدعوية أن تنشط أكثر في الإرشاد بالزواج وبيان أحكامه.

2. على الهيئات والمؤسسات والمنظمات الدعوية أن تقدم خططاً وبرامج خاصة بإرشاد وتوعية الشباب بأمر الزواج وأن تقدم دورات متخصصة لهذا الغرض.

3. على إدارات الإرشاد الطالبي بالمدارس والجامعات أن تخصيص برامج إرشادية في أحكام ومسائل الزواج والأسرة المسلمة.

4. على الإعلام الدعوي أن يعطي مزيداً من الاهتمام لقضية الأسرة المسلمة والزواج وأحكامه ويفضل إذا كان هناك قنوات وإذاعات متخصصة, ويمكن أن تكون البداية بإذاعات FM.

مصادر ومراجع البحث

القرآن الكريم

أولاً، كتب السنة:

1. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري/تحقيق محمد زهير ناصر/ طبعة دار طوق النجاة 1422/1هـ.

2. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري/ ت261 تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي/ طبعة دار إحياء التراث العربي- بيروت.

3. سنن ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد القز ويني(ت261) طبعة إحياء دار الكتب العربية.

4. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ) تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد- طبعة المكتبة العصرية_ بيروت.

5. سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي (ت279) تحقيق وتعليق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي- طبعة شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي 1395/2- 1975م

ثانياً، كتب الفقه:

1. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله الحطاب- طبعة دار الفكر 1412/3- 1992م.

2. 7/ المهذب في فقه الإمام الشافعي: موسى بن أحمد المقدسي ت968هـ. تحقيق عبد اللطيف محمد موسى السبكي طبعة دار المعرفة- بيروت.

ثالثاً، المعاجم الفقهية واللغوية:

1. القاموس الفقهي: د/ سعدي أبو جيب- طبعة دار الفكر- دمشق 1408/2.

2. معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي- حامد صادق قنيبي- طبعة دار النفائس 1408/2هـ-1988م.

3. معجم اللغة العربية المعاصرة: د/ أحمد مختار عبد الحميد: طبعة عالم الكتب 1429/1- 2008.

4. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور/ طبعة دار صادر- بيروت 1414/3هـ.

5. المصباح المنير: أحمد بن محمد الفيومي- طبعة المكتبة العلمية- بيروت.

6. تاج العروس: محمد بن محمد مرتضى الزبيدي- طبعة دار الهداية.

رابعاً، كتب عامة:

1. تحفة المودود بأحكام المولود: محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية ت75هـ- تحقيق عبد القادر الأرناؤوط. طبعة مكتبة دار البيان- دمشق .

2. الآداب الشرعية والمنح المرعية: محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي ت763هـ- طبعة عالم الكتب.

3. تربية الأولاد في الإسلام: د/ محمد راتب النابلسي.